



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم
قرارات، مقررات، منشور، إعلانات وبلغات

الإدارة والتحرير الإمانة العامة للحكومة	خارج الجزائر	تونس داخل الجزائر المغرب موريتانيا	الانتزاع السنوي
الطبع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية	سنة	سنة	النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مباركة - الجزائر الهاتف : 15، 18، 65 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	150 دج 300 دج بما فيها نفقات الارسال	100 دج 200 دج	

نمن النسخة الاصلية : 250 دج ونمن النسخة الاصلية وترجمتها 500 دج نمن العدد للسنين السابقة : حسب التسمية . وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين و المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 300 دج ونمن النشر على اساس 20 دج للسطر .

فهرس

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 4 شوال عام 1404 الموافق 3 يوليو
سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب
مدير.

I20I

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم رقم 84 - 180 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة المالية

مرسوم رقم 84 - 179 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404
الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن نقل اعتماد
في الميزانية الملحقة للبريد
والمواصلات.

II99

فهرس (تابع)

وزارة البريد والمواصلات

قرارات مؤرخة في 27 شعبان عام 1404 الموافق
28 مايو سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى
نواب مديره.
I210

قرار مؤرخ في II رمضان عام 1404 الموافق II يونيو
سنة 1984 يتضمن اعادة ترتيب مراكز مالية
بريدية.
I212

قرارات مؤرخة في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو
سنة 1984 تتضمن احداث وكالات
بريدية.
I212

قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8
يوليو 1984 يتضمن احداث شبك
ملحق.
I214

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 6 رمضان عام 1404 الموافق 6 يونيو
سنة 1984 يتضمن المصادقة على الارقام
الاستدلالية للاجور والمواد الخاصة بالاشغال
العمومية والبناء المستعملة في الفصل الرابع
من سنة 1983 لمراجعة الاسعار في عقود البناء
والاشغال العمومية.
I214

وزارة الثقافة والسياحة

مرسوم مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1404 الموافق أول
غشت سنة 1984 يتضمن تعيين المدير العام
لمؤسسة تسيير فندق «الاوراسي».
I222

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم رقم 84 - 86 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
سلك لمهندسي الدولة في وزارة الشبيبة
والرياضة.
I223

الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن حل سلك
اعوان الشرطة البلدية.
I201

وزارة الصناعة الثقيلة

قرار مؤرخ في في 4 ذى القعدة عام 1404 الموافق
أول غشت سنة 1984 يحدد أسعار منتجات
الحديد والصلب.
I202

وزارة النقل

مرسوم رقم 84 - 88 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يحدد الخطوط
الاساسية التي يقاس انطلاقا منها عرض
المناطق البحرية التي تخضع للقضاء
الجزائري.
I202

وزارة التعليم العالي

مرسوم رقم 84 - 82 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
جامعة الامير عبد القادر للعلوم
الاسلامية.
I206

مرسوم رقم 84 - 83 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
سلك لمهندسي الدولة في وزارة التعليم
العالي.
I207

مرسوم رقم 84 - 84 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
سلك لمهندسي التطبيق في وزارة التعليم
العالي.
I208

مرسوم رقم 84 - 85 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
سلك للاعوان التقنيين المكلفين بجمع
المعلومات الخاصة بالاعلام الآلي في وزارة
التعليم العالي.
I209

فهرس (تابع)

مرسوم رقم 84 - 190 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمساعدى الابحاث فى المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة. I225

مرسوم رقم 84 - 191 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للاعوان التقنيين فى المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة. I225

مرسوم رقم 84 - 192 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للمساعدين التقنيين فى المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة. I226

مرسوم رقم 84 - 187 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمهندسى التطبيق فى وزارة الشبيبة والرياضة. I223

مرسوم رقم 84 - 188 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للمحافظين المكلفين بالابحاث فى المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة. I224

مرسوم رقم 84 - 189 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لملحقى الابحاث فى المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة. I224

مراسيم ، قرارات ، مقررات

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 19 مؤرخ في 13 ربيع الاول عام 1404 الموافق 18 ديسمبر سنة 1983 والمتضمن قانون المالية لسنة 1984 لاسيما المادة II منه،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 83 - 763 المؤرخ في 26 ربيع الاول عام 1404 الموافق 31 ديسمبر سنة 1983 والمتضمن توزيع الاعتمادات المنحصصة لوزير البريد والمواصلات، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1984،

يرسم مايلى :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1984 اعتماد قدره تسعة وسبعون مليوناً وعشرون ألفاً

وزارة المالية

مرسوم رقم 84 - 179 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن نقل اعتماد فى انميزانية الملحقة للبريد والمواصلات.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان

III - 10 و 152 منه،

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير البريد والمواصلات، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

دينار (79.020.000 دج) مقيد في الميزانية الملحق لوزارة البريد والمواصلات، في الباب 66 «نفقات مختلفة للتسيير».

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 1984 اعتماد قدره تسعة وسبعون مليوناً وعشرون ألف دينار، (79.020.000 دج) ويقيد في الميزانية الملحق للبريد والمواصلات، في الابواب المبنية في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم.

الجدول «أ»

الاعتمادات المخصصة بالدينار	العناوين	رقم الابواب
	وزارة البريد والمواصلات الموظفون - مرتبات العمل	
59.000.000	المصالح الخارجية - الاجور الرئيسية	6121
5.400.000	مكافآت وتمويضات مختلفة	6128
1.100.000	مرتبات مختلفة	615
	الموظفون التكاليف الاجتماعية	
3.300.000	تكاليف المنح الاجتماعية والمعاشات المدنية	617
	الادوات وتسيير المصالح	
570.000	المشتريات	60
7.200.000	تسديد النفقات	613
1.000.000	الضرائب والرسوم	62
800.000	الصيانة والاشغال واللوازم	63
650.000	النقل والتنقلات	64
79.020.000	مجموع الاعتمادات المخصصة :	

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم رقم 84 - 180 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن حل سلك أعوان الشرطة البلدية.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 المعدل والمتمم والمتضمن القانون البلدي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 265 المؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1401 الموافق 3 أكتوبر سنة 1981 والمتضمن القانون الاساسي لاهوان الشرطة البلدية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 267 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1401 الموافق 10 أكتوبر سنة 1981 والمتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحل سلك أعوان الشرطة البلدية الذي أحدث بموجب المرسوم رقم 81 - 265 المؤرخ في 3 أكتوبر سنة 1981.

المادة 2 : تتولى المهام المسندة لاهوان الشرطة البلدية في اطار التنظيم المعمول به، مصالح الامن الوطني والدرك الوطني في حدود صلاحيات واختصاصات كل منهما.

المادة 3 : تسوى وضعية أعوان الشرطة البلدية، مع مراعاة المقبولين منهم للاحالة على المعاش، عن طريق ادماج المعنيين في أسلاك الموظفين المرتبين

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 4 شوال عام 1404 الموافق 3 يوليو سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير.

ان وزير الشؤون الخارجية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاهضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 79 - 250 المؤرخ في 11 محرم عام 1400 الموافق أول ديسمبر سنة 1979 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 29 رجب عام 1404 الموافق أول مايو سنة 1984 والمتضمن تعيين السيد سليم بن خليل، نائب مدير الموظفين،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد سليم بن خليل نائب مدير الموظفين، الامضاء باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 شوال عام 1404 الموافق 3 يوليو سنة 1984.

أحمد طالب الابراهيمى

للاسعار المحددة في جدول اسعار منتجات الحديد والصلب، النشرة الصادرة في يوليو سنة 1984 التي تمثل ضبط الجدول المحدد في المرسوم رقم 77 - 118 المؤرخ في 6 غشت سنة 1977 المذكور أعلاه.

المادة 2 : يطبق هذا الجدول في مجموع التراب الوطني على كل المبيعات التي تقوم بها مخازن الشركة الوطنية للحديد والصلب والتي يقوم بها وكلاؤها المعتمدون.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حرر بالجزائر في 4 ذي القعدة عام 1404 الموافق أول غشت سنة 1984.

سليم سعدى

وزارة النقل

مرسوم رقم 84 - 181 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يحدد الخطوط الأساسية التي يقاس انطلاقا منها عرض المناطق البحرية التي تخضع للقضاء الجزائري.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير الدفاع الوطني ووزير الشؤون الخارجية ووزير النقل،

- وبناء على الميثاق الوطني،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان

III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 403 المؤرخ في

12 أكتوبر سنة 1963 والمتضمن تحديد نطاق المياه الإقليمية،

في السلم 5 أو السلك الاعلى المباشر له، وفي الدرجة التي خصص لها رقم استدلالى يساوى الرقم الاستدلالى المخول للسلك الاصلى أو الاعلى المباشر له.

يجب أن تتخذ جميع التدابير وأن تنفذ لتسوية وضعية المعنيين الادارية تسوية فعلية بحلول 31 ديسمبر سنة 1984 على الاكثر.

تواصل المصلحة الاصلية التي كانت تستخدم المعنيين دفع روايتهم في جميع الاحوال حتى حالتهم على المعاش و/ أو ادماجهم في السلك الجديد.

المادة 4 : تلغى أحكام المرسوم رقم 81 - 265 المؤرخ في 3 أكتوبر سنة 1981 المذكور أعلاه.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلى بن جديد

وزارة الصناعة الثقيلة

قرار مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1404 الموافق أول غشت سنة 1984 يحدد أسعار منتجات الحديد والصلب.

ان وزير الصناعة الثقيلة،

- بمقتضى المرسوم رقم 77 - 118 المؤرخ في

20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977

والمتضمن تحديد اسعار منتجات الحديد والصلب،

لاسيما المادتان 2 و 6 منه،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يجرى بيع منتجات الحديد والصلب خلال السداسى الثانى لعام 1984 وفقا

ثانيا - من جزيرة رشقون الى مرسى مداخ .

(الخريطة الجزائرية رقم 1202) .

- رأس شنييرة - جزيرة رشقون (الاحداثيات :
035° 19' 38" شمالا و 001° 28' 48" غربا)،

- جزيرة رشقون - جزر حبيباس (الاحداثيات :
035° 43' 24" شمالا و 001° 08' 48" غربا)،

- جزر حبيباس - شمال شرق جزر حبيباس
(الاحداثيات : 035° 44' 00" شمالا و 001° 07' 00" غربا)،

- شمال شرق جزر حبيباس - الجزيرة المسطحة
(الاحداثيات : 035° 46' 24" شمالا و 000° 53' 56" غربا)،

- الجزيرة المسطحة - رأس الفالكون
(الاحداثيات : 035° 45' 35" شمالا و 000° 48' 45" غربا)،

خليج وهران :

- رأس الفالكون - رأس الابرة (الاحداثيات :
035° 52' 46" شمالا و 000° 28' 58" غربا)،

- رأس الابرة - صخرة الابرة (الاحداثيات :
035° 53' 24" شمالا و 000° 28' 12" غربا)،

- صخرة الابرة - رأس فرات (الاحداثيات :
035° 54' 40" شمالا و 000° 23' 00" غربا)،

- رأس فرات - الصخرة الكاشفة (الاحداثيات :
035° 54' 48" شمالا و 000° 22' 23" غربا)،

- الصخرة الكاشفة - رأس كربون (الاحداثيات :
035° 54' 38" شمالا و 000° 20' 05" غربا)،

ثالثا - من برج بوعباد الى أوزيو .

(الخريطة الجزائرية رقم 1203) .

خليج أوزيو :

- رأس كربون - مصب وادي الشلف
(الاحداثيات : 036° 02' 32" شمالا و 000° 08' 00" شرقا)،

- ويمتضى المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ في
19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984
والمتمم لتنظيم الحكومة وتشكيلها،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يقاس عرض المناطق البحرية
الخاضعة للقضاء الوطني، لاسيما البحر الاقليمي
منها، انطلاقا من النقط الاساسية المستقيمة
وخطوط غلق الخلجان.

المادة 2 : يضبط الخط الذي يحدد هذه المناطق
البحرية المعنية بالاحداثيات الآتية :

أولا - من الحدود الجزائرية المغربية الى جزيرة
رشقون.
(الخريطة الجزائرية رقم 1201).

- مع الحدود الجزائرية المغربية الى صخرة رأس
الهوراية (الاحداثيات : 035° 08' 04" شمالا و
002° 10' 02" غربا)،

- صخرة رأس الهوارية - الى رأس الهوارية
(الاحداثيات : 035° 08' 12" شمالا و
002° 08' 08" غربا)،

- رأس الهوارية - كاف بومدان (الاحداثيات :
035° 05' 44" شمالا و 002° 08' 58" غربا)،

- كاف بومدان - رأس القلمة (الاحداثيات :
035° 04' 44" شمالا و 002° 01' 10" غربا)،

- رأس القلمة - كاف الريبة (الاحداثيات :
035° 05' 12" شمالا و 001° 56' 03" غربا)،

- كاف الريبة - منار الرصيف (الاحداثيات :
035° 08' 22" شمالا و 001° 52' 03" غربا)،

- منار الرصيف - النقطة الموجودة غرب رأس
تارسة (الاحداثيات : 035° 07' 45" شمالا و
001° 48' 54" غربا)،

- النقطة الموجودة غرب رأس تارسة - رأس
شنييرة (الاحداثيات : 035° 10' 45" شمالا و
001° 41' 54" غربا)،

- كاف السواري - صخرة جيلاري (الاحداثيات :
036° 33' 30" شمالا و 001° 41' 12" شرقا)،
- صخرة جيلاري - جزيرة توقبت اينديش
(الاحداثيات : 036° 35' 40" شمالا و 001° 50' 59" شرقا)،
- جزيرة توقبت اينديش - كاف تاسكة
(الاحداثيات : 036° 34' 55" شمالا و 001° 55' 00" شرقا)،
- كاف تاسكة - جزيرة برنشال (الاحداثيات :
036° 38' 57" شمالا و 002° 20' 53" شرقا)،
سادسا - من تيبازا الى رأس ماتيفو .

(الخريطة الجزائرية رقم I207).

- جزيرة برنشال - الجزيرتان (الاحداثيات :
036° 37' 42" شمالا و 002° 22' 50" شرقا)،
- الجزيرتان - سيدى فرج (الاحداثيات :
036° 46' 04" شمالا و 002° 50' 46" شرقا)،
- سيدى فرج - كاف عكراطة (الاحداثيات :
036° 48' 28" شمالا و 002° 53' 50" شرقا)،
- كاف عكراطة - رأس كاكسين (الاحداثيات :
036° 49' 12" شمالا و 002° 58' 27" شرقا)،
- رأس كاكسين - كاف الرايس حميدو
(الاحداثيات : 036° 49' 17" شمالا و 003° 01' 12" شرقا)،
خليج الجزائر :

- كاف الرايس حميدو - جزيرة صانجة
(الاحداثيات : 036° 49' 15" شمالا و 003° 15' 24" شرقا)،
سابعا - من رأس ماتيفو الى رأس تدلس.

(الخريطة الجزائرية رقم I208).

- جزيرة صانجة - الصخرة الشرقية مع جزيرة
صانجة (الاحداثيات : 036° 49' 04" شمالا و
003° 18' 12" شرقا)،

- مصب وادى الشلف - صخرة رأس ويليس
(الاحداثيات : 036° 06' 30" شمالا و 000° 12' 00" شرقا)،
- صخرة رأس ويليس - صخرة الكاف الاصفر
(الاحداثيات : 036° 11' 43" شمالا و 000° 20' 43" شرقا)،
- صخرة الكاف الاصفر - كاف العوة
(الاحداثيات : 036° 12' 48" شمالا و 000° 23' 45" شرقا)،
رابعا - من رأس الابرة الى كاف العوة، ومن
پورتمنارد الى كاف السواري.

(الخريطتان الجزائريتان رقم I204 و I205).

- كاف العوة - رأس كراميس (الاحداثيات :
036° 19' 53" شمالا و 000° 39' 36" شرقا)،
- رأس كراميس - رأس مقروعة (الاحداثيات :
036° 22' 00" شمالا و 000° 48' 30" شرقا)،
- رأس مقروعة - حجرة ناجي (الاحداثيات :
036° 26' 20" شمالا و 000° 55' 12" شرقا)،
- حجرة ناجي - رأس ناجي (الاحداثيات :
036° 26' 54" شمالا و 000° 56' 17" شرقا)،
- رأس ناجي - الرأس الاحمر (الاحداثيات :
036° 29' 48" شمالا و 001° 05' 10" شرقا)،
- الرأس الاحمر - جزيرة كالح (الاحداثيات :
036° 31' 00" شمالا و 001° 11' 08" شرقا)،
- جزيرة كالح - رأس تنس (الاحداثيات :
036° 33' 12" شمالا و 001° 20' 31" شرقا)،
- رأس تنس - السند الجنوى (الاحداثيات :
036° 33' 20" شمالا و 001° 22' 08" شرقا)،
خامسا - من كاف السواري الى تيبازا .

(الخريطة الجزائرية رقم I206).

- السد الجنوى - كاف السواري (الاحداثيات :
036° 32' 30" شمالا و 001° 28' 06" شرقا)،

- العوانة الكبيرة - رأس العافية (الاحداثيات :
 036° 49' 20" شمالا و 005° 41' 36" شرقا)،
 - رأس العافية - بوحمام (الاحداثيات :
 036° 49' 48" شمالا و 005° 44' 34" شرقا)،
 - بوحمام - رأس جيجل (الاحداثيات :
 036° 49' 48" شمالا و 005° 46' 24" شرقا)،
 - رأس جيجل - جزيرة تازروت (الاحداثيات :
 036° 52' 04" شمالا و 006° 04' 05" شرقا)،
 عاشرا - من جيجل الى رأس القلعة.
 (الخريطة الجزائرية رقم I211).

- جزيرة تازروت - السح الشرقي للوادي الكبير
 (الاحداثيات : 036° 53' 55" شمالا و 006° 09' 08" شرقا)،

- السح الشرقي للوادي الكبير - حجرة سيدى
 محشيش (الاحداثيات : 036° 59' 15" شمالا و
 006° 14' 18" شرقا)،

- حجرة سيدى محشيش - رأس المغرب
 (الاحداثيات : 037° 01' 42" شمالا و 006° 16' 00" شرقا)،

- رأس المغرب - رأس القماقم (الاحداثيات :
 037° 04' 12" شمالا و 006° 20' 17" شرقا)،

- رأس القماقم - الكاف الاكحل (الاحداثيات :
 037° 05' 29" شمالا و 006° 25' 00" شرقا)،

- الكاف الاكحل - رأس بوقرعون (الاحداثيات :
 037° 05' 28" شمالا و 006° 28' 06" شرقا)،

- رأس بوقرعون - صخرة بوقرعون الشرقية
 (الاحداثيات : 037° 05' 00" شمالا و 006° 30' 18" شرقا)،

- صخرة بوقرعون الشرقية - رأس الكبيبة
 (الاحداثيات : 037° 03' 22" شمالا و 006° 32' 58" شرقا)،

- رأس الكبيبة - كاف الجرداء (الاحداثيات :
 037° 01' 03" شمالا و 006° 35' 07" شرقا)،

- الصخرة الشرقية مع جزيرة صانجة - شرق
 رأس جنات (الاحداثيات : 036° 53' 20" شمالا و
 003° 44' 30" شرقا)،

- شرق رأس جنات - صخرة وادي سباعو
 (الاحداثيات : 036° 55' 00" شمالا و 003° 50' 50" شرقا)،

- صخرة وادي سباعو - رأس بنقوط
 (الاحداثيات : 036° 55' 38" شمالا و 003° 53' 48" شرقا)،

ثامنا - من رأس تدلس الى بجاية .

(الخريطة الجزائرية رقم I209)

- رأس بنقوط - صخرة سيدى خالد
 (الاحداثيات : 036° 54' 54" شمالا و 004° 10' 56" شرقا)،

- صخرة سيدى خالد - صخرة مرسى الفارم
 (الاحداثيات : 036° 55' 04" شمالا و 004° 20' 14" شرقا)،

- صخرة مرسى الفارم - رأس كوربلان
 (الاحداثيات : 036° 54' 46" شمالا و 004° 26' 24" شرقا)،

- رأس كوربلان - رأس سيقلى (الاحداثيات :
 036° 53' 53" شمالا و 004° 45' 39" شرقا)،

- رأس سيقلى - العش (الاحداثيات :
 036° 53' 42" شمالا و 004° 47' 30" شرقا)،

- العش - جزيرة بيزان (الاحداثيات :
 036° 49' 41" شمالا و 005° 00' 17" شرقا)،

تاسعا - من بجاية الى جزيرة تازروت.

(الخريطة الجزائرية رقم I210).

- جزيرة بيزان - رأس كاربون (الاحداثيات :
 036° 46' 43" شمالا و 005° 06' 24" شرقا)،

خليج بجاية :

- رأس كاربون - العوانة الكبيرة (الاحداثيات :
 036° 47' 17" شمالا و 005° 36' 00" شرقا)،

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

وزارة التعليم العالي

مرسوم رقم 84 - 182 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية.

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - IO و I52 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 05 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسيين في المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 455 المؤرخ في 12 شوال عام 1403 الموافق 23 يوليو سنة 1983 والمتعلق بوحدة البحث العلمي والتقني،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 544 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1404 الموافق 24 سبتمبر سنة 1984 والمتضمن القانون الاساسي النموذجي للجامعة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تحدث بقسنطينة جامعة تسمى « جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية »، تخضع لاحكام المرسوم رقم 83 - 544 المؤرخ في 24 سبتمبر سنة 1983، المذكور اعلاه.

حادى عشر - من رأس القلعة الى رأس توكوش ومن رأس توكوش الى رأس روزة.

(الخريطتان الجزائريتان رقم I2I2 و I2I3).

- كاف الجرداء - رأس القلعة (الاحداثيات : 036° 57' 55" شمالا و 006° 45' 12" شرقا)،

خليج سكيكدة :

- رأس القلعة - الصخرة الشرقية لرأس الحديد (الاحداثيات : 037° 05' 48" شمالا و 007° 12' 23" شرقا)،

- الصخرة الشرقية لرأس الحديد - رأس توكوش (الاحداثيات : 037° 05' 11" شمالا و 007° 23' 45" شرقا)،

- رأس توكوش - صخرة أكسين (الاحداثيات : 037° 03' 12" شمالا و 007° 30' 45" شرقا)،

- صخرة أكسين - قالب السكر (الاحداثيات : 036° 58' 51" شمالا و 007° 39' 40" شرقا)،

- قالب السكر - رأس الحمراء (الاحداثيات : 036° 58' 20" شمالا و 007° 47' 12" شرقا)،

خليج عنابة :

- رأس الحمراء - رأس روزة (الاحداثيات : 036° 57' 12" شمالا و 008° 14' 20" شرقا)،

- رأس روزة - رأس العالم (الاحداثيات : 036° 55' 00" شمالا و 008° 24' 17" شرقا)،

ثاني عشر - من رأس روزة الى رأس كافنسور. (الخريطة الجزائرية رقم I4I4).

- رأس العالم - عين البحر (الاحداثيات : 036° 56' 43" شمالا و 008° 37' 00" شرقا)،

- عين البحر - الحدود الجزائرية التونسية (الاحداثيات : 036° 56' 41" شمالا و 008° 38' 30" شرقا)،

المادة 3 : تعتبر المياه الواقعة داخل الخطوط الاساسية المحددة في المادة السابقة مياها داخلية، وتخضع لجميع الاختصاصات الناتجة عن السيادة الوطنية.

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 210 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1386 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتعلق بأحكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على مهندسي الدولة، لاسيما المادة 2 منه،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يحدد سلك لمهندسي الدولة في وزارة التعليم العالي، يخضع لاحكام المرسوم رقم 68 - 210 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 ولاحكام هذا المرسوم.

المادة 2 : يسيّر وزير التعليم العالي سلك مهندسي الدولة في التعليم العالي.

المادة 3 : يمارس مهندسو الدولة في التسيير العالي وظائفهم في المصالح والمؤسسات والهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي.

المادة 4 : يشتمل سلك مهندسي الدولة في التعليم العالي على جميع شعب التعليم العالي، ويحدد انتماءهم الى احدى هذه الشعب حسب التكوين الذي تلقوه.

المادة 5 : تحدث وظيفة نوعية اسمها مهندس مستشار، تطبيقا لاحكام المادة 10 مع الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 2 يونيو سنة 1966 والمادة 3 مع المرسوم رقم 68 - 210 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 المذكورين أعلاه.

المادة 6 : يتولى مهندسو الدولة في التعليم العالي الذين يعينون في الوظيفة النوعية المسماة : المهندس المستشار، مهام متابعة عمل مهندسي الدولة ومهندسي التطبيق والتقنيين السامين الموضوعين تحت سلطتهم، وتنسيقه ومراقبته.

ويمكن أن يكلفوا خاصة بمهام ادارة المشاريع أو الدراسات في اطار المهام والاعمال التي ويحدد انتماءهم الى احدى هذه الشعب حسب تضطلع بها الهياكل والمؤسسات التي يمارسون عملهم فيها.

المادة 2 : تقوم جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية على الخصوص بتدريس المواد الآتية على مستوى الليسانس والدراسات العليا :

1 - الشريعة وأصول الفقه،

2 - أصول الديع والدعوة الاسلامية،

3 - علوم القرآن وعلوم الحديث،

4 - اللغة العربية والحضارة الاسلامية.

المادة 3 : تحدد فيما بعد بمرسوم المهام الاخرى لجامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية، وتنظيمها وعملها.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404
الموافق 4 غشت سنة 1984

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 183 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمهندسي الدولة في وزارة التعليم العالي.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في اول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسي للعام للعامل، لاسيما المادة 216 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

المادة 7 : يمكن أن يعين في الوظيفة النوعية المسماة : المهندس المستشار، مهندسو الدولة الذين قضوا خمس (5) سنوات على الأقل خدمة فعلية لهذه الصفة في المصالح والمؤسسات والهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي.

المادة 8 : تكون الزيادة الاستدلالية المرتبطة بالوظيفة النوعية السالفة الذكر، خمسا وسبعين (75) نقطة.

ان رئيس الجمهورية،

— بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و I52 منه،

المادة 9 : يحدد التشكيل التنظيمي للجنة ادماج مهندسي الدولة في التعليم العالي وترسيمهم كما يأتي :

— وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في اول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسي العام للعامل، لاسيما المادة 216 منه،

— مدير الموظفين، رئيسا،
— المدير التقني المعنى،
— مهندس دولة في التعليم العالي، قضى سنتين (2) خدمة فعلية بهذه الصفة.

— وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1966 والمتعلق بأحكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على مهندسي التطبيق، لاسيما المادة 3 منه، يرسم ما يلي :

المادة 10 : يدمج في سلك مهندسي الدولة في التعليم العالي، قصد تأسيسه الاولى، مهندسو الدولة العاملون في المؤسسات التابعة لوزارة التعليم العالي، عند تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة الاولى : يحدث سلك لمهندسي التطبيق في وزارة التعليم العالي، يخضع لاحكام المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 المذكور اعلاه، ولاحكام هذا المرسوم.

المادة 11 : تقلص انتقاليا بسنة واحدة حتى 31 ديسمبر سنة 1985، شروط الالتحاق بالوظيفة النوعية المنصوص عليها في المادة 5 اعلاه.

المادة 2 : يسير وزير التعليم العالي سلك مهندسي التطبيق في التعليم العالي.

المادة 12 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : يمارس مهندسو التطبيق في التعليم العالي وظائفهم في المصالح والمؤسسات والهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

المادة 4 : يشتمل سلك مهندسي التطبيق في التعليم العالي، على جميع شعب التعليم العالي،

الشاذلي بن جديد

المادة II : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 185 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للاعوان التقنيين المكلفين بجمع المعلومات الخاصة بالاعلام الآلي في وزارة التعليم العالي.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان

III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسي العام للعامل، لاسيما المادة 216 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 80 - 26 المؤرخ في 15 ربيع الاول عام 1400 الموافق 2 فبراير سنة 1980 الذي يحدد احكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك الاعوان التقنيين في جمع المعلومات الخاصة بالاعلام الآلي،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة التعليم العالي، سلك للاعوان التقنيين في جمع المعلومات

ويحدد انتماءهم الى احدى هذه الشعب حسب التكوين الذي تلقوه.

المادة 5 : تحدث وظيفة نوعية اسمها رئيس مشروع، تطبيقا للمادة 10 من القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية والمادة 4 من المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 المذكورين أعلاه.

المادة 6 : يتولى مهندسو التطبيق الذين يعينون في وظيفة رئيس مشروع، تنفيذ جميع الدراسات والاجراءات أو التدخلات الظرفية في فرع تقني متخصص ومراقبة ذلك.

المادة 7 : يمكن أن يعين في وظيفة رئيس مشروع، مهندسو التطبيق الذين قضوا أربع (4) سنوات على الاقل خدمة فعلية بهذه الصفة في المصالح والمؤسسات والهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي.

المادة 8 : تكون الزيادة الاستدلالية المرتبطة بالوظيفة النوعية المسماة رئيس مشروع خمسين (50) نقطة.

المادة 9 : يحدد التشكيل التنظيمي للجنة ادماج مهندسي التطبيق في التعليم العالي وترسيمهم كما يأتي :

- مدير الموظفين، رئيسا،

- المدير التقني المعنى،

- مهندس مطبق قضى سنتين (2) على الاقل في المصالح والمؤسسات أو الهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي.

المادة 10 : يدمج في سلك مهندسي التطبيق في التعليم العالي، قصد تأسيسه الاولى، مهندسو التطبيق العاملون في المصالح والمؤسسات أو الهيئات التابعة لوزارة التعليم العالي في تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

والمتمضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد
والمواصلات،

— وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في II ربيع
الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 والمتضمن
تعيين السيد محمد لمعان نائب مدير النقل
بوزارة البريد والمواصلات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد لمعان
نائب مدير النقل، الامضاء باسم وزير البريد
والمواصلات جميع الوثائق والمقررات باستثناء
القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شعبان عام 1404 الموافق
28 مايو سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في
19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984
والمتمضمن الترخيص لاجراء الحكومة بتفويض
امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في
23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983
والمتمضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد
والمواصلات،

— وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 23
جمادى الاولى عام 1398 الموافق اول مايو سنة 1978
والمتمضمن تعيين السيد محمد كرماد نائب
مدير الدراسات والبرامج بوزارة البريد
والمواصلات،

الخاصة بالاعلام الآلى، يخضع لأحكام المرسوم رقم
80 — 26 المؤرخ في 2 فبراير سنة 1980.

المادة 2 : يسير السلك المحدث بهذا المرسوم،
وزير التعليم العالى.

المادة 3 : عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم
80 — 26 المؤرخ في 2 فبراير سنة 1980 المذكور
إعلاه، تتكون لجنة الترسيب مع :

— مدير الموظفين، رئيسا،

— المدير التقنى المعنى،

— رئيس مؤسسة التعليم العالى،

— عون تقنى فى جمع المعلومات الخاصة
بالاعلام الآلى قضى ثلاث سنوات خدمة فعلية فى
المؤسسات التابعة لوزارة التعليم العالى.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية.

حرر بالجزائر فى 7 ذى القعدة عام 1404
الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلى بن جديد

وزارة البريد والمواصلات

قرارات مؤرخة فى 27 شعبان عام 1404 الموافق
28 مايو سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى
نواب مديرين.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى
19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984
والمتمضمن الترخيص لاجراء الحكومة بتفويض
امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ فى
23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شعبان عام 1404 الموافق 28 مايو سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 23 جمادى الاولى عام 1398 الموافق اول مايو سنة 1978 والمتضمن تعيين السيد مصطفى أوحاج نائب مدير المحاسبة بوزارة البريد والمواصلات،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد مصطفى أوحاج نائب مدير المحاسبة الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شعبان عام 1404 الموافق 28 مايو سنة 1984.

بوعلام بالسايح

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد كرماد نائب مدير الدراسات والبرامج، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شعبان عام 1404 الموافق 28 مايو سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 23 جمادى الاولى عام 1398 الموافق اول مايو سنة 1978 والمتضمن تعيين السيد أحمد خواتمي بوخاتم بصفته نائب مدير التخطيط بوزارة البريد والمواصلات،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد أحمد خواتمي بوخاتم نائب مدير التخطيط، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1404 الموافق 11 يونيو
سنة 1984 يتضمن إعادة ترتيب مراكز مالية
بريدية.

يموجب قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1404 الموافق 11 يونيو سنة 1984، يسمح ابتداء مع 11 يونيو سنة 1984 بإعادة ترتيب المراكز الثلاثة المبينة في الجدول أدناه مع الدرجة الاستثنائية الى الدرجة «خارج المجموعة» :

الولاية	الدائرة	البلدية	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
الجزائر	الجزائر باب الوادي	القصبة وادي قريش	خارج المجموعة	مركز الصكوك البريدية - الجزائر
الجزائر	الجزائر - سيدي محمد	الجزائر الوسطى	خارج المجموعة	مركز مراقبة الحوالات الجزائر
الجزائر	الجزائر - سيدي محمد	الجزائر الوسطى	خارج المجموعة	مركز محاسبة عمليات التوفير - الجزائر

قرارات مؤرخة في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو
سنة 1984 تتضمن احداث وكالات
بريدية.

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو سنة 1984 يسمح ابتداء مع 8 غشت سنة 1984 باحداث المؤسسات السبع المبينة في الجدول أدناه :

الولاية	البلدية	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
ميلة	وادي العثمانية	وادي العثمانية	وكالة بريدية	أبو مالك
خنشلة	أولاد رشاش	تابردقة	»	عين جربوعة
خنشلة	ششار	تابردقة	»	سيمان
نعامة	نعامة	مشريفة	»	عواجر
الوادي	المغير	المغير	»	عين الشيخ
الوادي	جامعة	جامعة	»	الزواية
الطارف	بوحجان	بوحجان	»	وادي الزيتون

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو سنة 1984 يسمح ابتداء من 8 غشت سنة 1984 بإحداث المؤسسات التسع المبينة في الجدول أدناه :

الولاية	البلدية	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
تيزي وزو	ايفرحونو	ايفرحونو	وكالة بريدية	أقونى وعد الله
تيزي وزو	تيزي وزو	تيزي وزو ق.ر.	» »	ثالة عثمان
خنشلة	الحامة	خنشلة	» »	شنتقومة
أم البواقي	مسكيانة	مسكيانة	» »	مليانة
خنشلة	العين الطويلة	العين الطويلة	» »	بكار
أم البواقي	سوق نعمان	سوق نعمان	» »	هنشير أولاد ملول
بجاية	تازمالت	تازمالت	» »	بني واعمر

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو سنة 1984 يسمح ابتداء من 8 غشت سنة 1984 بإحداث المؤسسات الثمانية المبينة في الجدول أدناه :

الولاية	البلدية	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
سكيكدة	مجاز الدشيش	مجاز الدشيش	وكالة بريدية	بوالاحباس
سكيكدة	»	»	» »	جبل سطيحة
سكيكدة	أولاد حباية	الحروش	» »	القنزوة
قسنطينة	زيغود يوسف	زيغود يوسف	» »	سيدي العربي
تبسة	الماء الابيض	تبسة ق.ر.	» »	الحويجبات
تيزي وزو	تيزي وزو	تيزي وزو ق.ر.	» »	بوهينون
المدية	وزرة	برج شيكاو	» »	ابراهيمى محمد
المدية	سى المحجوب	سى المحجوب	» »	أولاد بوعشرة

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو سنة 1984 يسمح ابتداء من 8 غشت سنة 1984 بإحداث المؤسسات السبع المبينة في الجدول أدناه :

الولاية	الدائرة	البلدية	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
تيزي وزو	ذراع الميزان	وادي قسارى	روافة	وكالة بريدية	عزيب الماجر
تيزي وزو	ذراع الميزان	وادي قسارى	وادي قسارى	» »	تيزرة عيسى
تيزي وزو	عزازقة	ياكوران	ياكوران	» »	شبال
تيزي وزو	تيزي وزو	ذراع بئ خدة	تيرمتين	» »	مناصرة
تيزي وزو	تيقزيرت	ماكودة	ماكودة	» »	ستيتة
تيزي وزو	تيقزيرت	تيقزيرت	آيت سعيد	» »	تالة تفراس
تيزي وزو	تيقزيرت	ماكودة	ماكودة	» »	تازرار
بشار	بني عباس	الوطاء	بني عباس	» »	قرزيم
الوادي	المغير	المغير	المغير	» »	دندوقة

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو سنة 1984 يسمح ابتداء من 8 فشت سنة 1984 باحداث المؤسسة المبينة في الجدول أدناه :

قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1404 الموافق 8 يوليو 1984 يتضمن احداث شباك ملحق.

تسمية المؤسسة	نوع المؤسسة	مكتب الارتباط	البلدية	الدائرة	الولاية
المدينة - الولاية	شباك ملحق	المدينة ق.ر.	المدينة	المدينة	المدينة

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يصادق على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور والمواد بالنسبة للفصل الرابع من سنة 1983 المحددة في الجداول المرفقة بهذا القرار، والمستعملة لمراجعة الاسعار في عقود البناء والاشغال العمومية.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حور بالجزائر في 6 رمضان عام 1404 الموافق 6 يونيو سنة 1984.

عبد العزيز خلاف

الملحق

جدول الارقام الاستدلالية للاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء المستعملة في الفصل الرابع من سنة 1983.

1 - الارقام الاستدلالية للاجور المطبقة في الفصل الرابع من سنة 1983 :

(I) الارقام الاستدلالية للاجور الخاصة بالبناء والاشغال العمومية المستعملة على أساس 1.000 في يناير سنة 1983.

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 6 رمضان عام 1404 الموافق 6 يونيو سنة 1984 يتضمن المصادقة على الارقام الاستدلالية للاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء المستعملة في الفصل الرابع من سنة 1983 لمراجعة الاسعار في عقود البناء والاشغال العمومية.

ان وزير التجارة،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 90 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1387 الموافق 17 يونيو سنة 1967 والمتضمن قانون الصفقات العمومية، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 145 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1402 الموافق 10 ابريل سنة 1982 والمتضمن تنظيم الصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي،

- وبناء على محضر الجلسة رقم 84/16 المؤرخ في 2 مايو سنة 1984 للجنة الوطنية للصفقات المتعلقة بتحديد الارقام الاستدلالية للاجور والمواد الواجب استعمالها لمراجعة الاسعار في عقود البناء والاشغال العمومية،

- وبناء على اقتراح اللجنة الوطنية للصفقات،

التجهيزات

الاشهر	الاشغال الكبرى	الترخيص والتدفئة	النجارة	الكهرباء	الدهان والزجاج
أكتوبر	1.053	1.001	1.045	1.048	1.055
نوفمبر	1.053	1.001	1.045	1.048	1.055
ديسمبر	1.053	1.001	1.045	1.048	1.055

للمراجعة والمبرمة بعد أول يناير سنة 1975 وقبل 31 ديسمبر سنة 1982.

2 - معامل التكاليف الاجتماعية K يستعمل في عقود الاسعار الخاضعة للمراجعة والمبرمة بعد أول يناير سنة 1983.

ويوضع معامل التكاليف الاجتماعية لعام 1983 كما يلي :

1 - المعامل $K = \bar{K}$ (يستعمل للصفقات المبرمة بعد أول يناير سنة 1975 وقبل 31 ديسمبر سنة 1982).

$$0,5330 = K$$

2 - المعامل K (يستعمل للصفقات المبرمة بعد أول يناير سنة 1983).

الفصل الرابع لسنة 1983 : 0,5677

2) معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1.000 في يناير سنة 1983، ابتداء من الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1.000 في يناير سنة 1975.

الاشغال الكبرى 1,806

الترصيص والتدفئة 1,983

النجارة 1,964

الكهرباء 1,953

الدهان والزجاج 1,003

ب - معامل K للتكاليف الاجتماعية :

ابتداء من أول يناير سنة 1983 يطبق حسب الاحوال المذكورة أدناه في صيغ تغيير الاسعار، المعاملان المتعلقان بالتكاليف الاجتماعية :

1 - معامل التكاليف الاجتماعية $K =$

يستعمل في جميع العقود ذات الاسعار الخاضعة

البناء

الرموز	تعيين المنتجات	معامل الربط	أكتوبر 1983	نوفمبر 1983	ديسمبر 1983
Acp	لوحات موجة من الكتان الصخري والاسمنت	1,709	1.108	1.108	1.108
Act	ماسورة من الاسمنت المضغوط	2,452	1.207	1.207	1.207
Adp	سلك من الفولاذ الصلب للتسليح	1,000	1.000	1.000	1.000
At	قضيب من الفولاذ المستدير للاسمنت المسلح	2,384	1.000	1.000	1.000
At	قضيب من الفولاذ الخاص معقوف أو مماثل	2,143	1.000	1.000	1.000
Bms	لوح سميك من خشب الصنوبر الابيض	1,196	1.000	1.000	1.000
Brc	أجر مجوف	2,452	1.000	1.000	1.000
Brp	أجر ملآن	8,606	1.000	1.000	1.000
Caf	بلاط من الخزف	1,671	1.000	1.000	1.000
CaIl	حجار من النوع الخاص برص الطرق	1,000	1.000	1.000	1.000
Ce	بلاط من الاسمنت	1,389	1.360	1.360	1.360
Cg	بلاط الغرانيت	1,667	2.000	2.000	2.000

البناء (تابع)

الرموز	تعيين المنتجات	معامل الربط	أكتوبر 1983	نوفمبر 1983	ديسمبر 1983
Chc	الجير المائي	2,135	I.000	I.000	I.000
Moe	الحجارة من النوع العادي	2,606	I.000	I.000	I.000
Cim	الاسمنت Cpa 325	2,121	I.097	I.097	I.097
Gr	لحصى	2,523	I.000	I.000	I.000
Hts	اسمنت من نوع Hts	2,787	I.000	I.000	I.000
Pg	لبناات مجوفة من الاسمنت المهزوز	2,312	I.243	I.243	I.243
Pl	جبس	3,386	I.000	I.000	I.000
Sa	رمل البحر أو النهر	3,172	I.000	I.000	I.000
Sac	خشب الصنوبر المنشور المد لقلوبة	1,376	I.000	I.000	I.000
Te	الاسمنت قريميد	2,562	I.000	I.000	I.000
Tou	خليط من كل نوع	2,422	I.000	I.000	I.000

الترصيص والتدفئة والتبريد

الرموز	تعيين المنتجات	معامل الربط	أكتوبر 1983	نوفمبر 1983	ديسمبر 1983
Atn	أنبوب من الفولاذ الاسود	2,391	I.000	I.000	I.000
Ats	صفيحة من فولاذ طوماس	3,248	I.022	I.022	I.022
Aer	مسخن بالهواء	1,000	I.060	I.060	I.060
Ado	بلين نصف ألي	1,000	I.096	I.096	I.096
Bal	حوض حمام	1,641	I.000	I.000	I.000
Baie	حوض حمام مع صفائح الصلب بالمينا	1,000	I.000	I.000	I.000
Bru	مشعل الغاز	1,648	I.050	I.050	I.050
Chac	مرجل من الفولاذ	2,781	I.034	I.034	I.034
Chaf	مرجل من الزهر	2,046	I.000	I.000	I.000
Cs	مدور	1,951	I.000	I.000	I.000
Cut	ماسورة من نحاس	0,952	I.000	I.000	I.000
Cuv	حوض انقليزي كتلة واحدة عمودية	1,000	I.000	I.000	I.000
Com	عداد الماء	1,000	I.000	I.000	I.000

الترصيص والتدفئة والتبريد (تابع)

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	I,000	التبريد	ClI
I.053	I.053	I.053	I,000	محطة معالجة الهواء	Cta
I.044	I.040	I.040	2,151	مجموعة تبريد	Grf
I.000	I.000	I.000	I,920	ربعية مع صوف الصخر	Isø
I.000	I.000	I.000	I,023	مفاسل وأحواض المطبخ	Le
I.113	I.113	I.113	I,724	رصاص على شكل ماسورات	Pbt
I.052	I.052	I.052	2,278	مشعاع مع الفولاذ	Rac
I.053	I.053	I.053	I,285	مشعاع مع الزهر	Raf
I.122	I.122	I.122	2,094	معيّن	Reg
I.000	I.000	I.000	I,394	خزان الانتاج الماء الساخن	Res
I.000	I.000	I.000	I,244	حنفيات صناعية	Rin
I.000	I.000	I.000	3,863	حنفية مع النحاس المصقول	Roi
I.000	I.000	I.000	2,419	حنفية صحية	Rsa
I.000	I.000	I.000	I,000	قاطع مائي متناوب	Sup
I.196	I.196	I.196	I,120	ماسورة مع الكتان الصخري	Tac
I.000	I.000	I.000	I,000	ماسورة مع البولي فيلين	Tcp
I.000	I.000	I.000	I,817	ماسورة ووصل مع الزهر	Trf
I.000	I.000	I.000	2,743	ماسورة مع الفولاذ المكلف	Tag
I.040	I.040	I.040	I,000	مروحة دائرية	Vc
I.000	I.000	I.000	I,000	وعاء التوسع	Ve
I.085	I.085	I.085	I,000	التهوية ونقل الحرارة	Vcø

الكهرباء

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	
I.000	I.000	I.000	I,000	علبة الاشتقاق	Bod
I.000	I.000	I.000	I,090	سلك مع نحاس	Cr
I.000	I.000	I.000	I,407	كابل صلب من سلسلة حامل التيار	Cpfg
I.000	I.000	I.000	I,132	كابل صلب من سلسلة حامل التيار	Cth
I.000	I.000	I.000	I,190	سلك صلب من سلسلة حامل التيار	Cuf

الكهرباء (تابع)

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	I,000	ممر للحبال مع بلاط مثقوب	Oa
I.000	I.000	I.000	I,000	جبل متوسط للتوتر الباطني	Ots
I.000	I.000	I.000	I,000	صندوق التوزيع	Cor
I.000	I.000	I.000	I,000	صندوق أسفل العمود الصاعد	Cop
I.000	I.000	I.000	I,000	صندوق الطابق (شباك الاشتقاق)	Coe
I.000	I.000	I.000	I,000	مشكاة عمودية	Can
I.000	I.000	I.000	I,000	فاصل تبايني ذو قطبين IO/30 أ	Disb
I.000	I.000	I.000	I,000	فاصل الاتصال مثلث الاقطاب	Diso
I.000	I.000	I.000	I,000	فاصل التيار ذو أربعة أقطاب	Dist
I.000	I.000	I.000	I,000	عمود ICD برتقالي	Ga
I.000	I.000	I.000	I,000	كوة عازلة مع البلاستيك	He
I.000	I.000	I.000	I,000	قاطع التيار للانارة البسيطة للترصيع	It
I.000	I.000	I.000	I,000	في علبة الترصيع IO/6 أ	Pr
I.000	I.000	I.000	I,000	منشب التيار IO أ +2ت للترصيع	Pla
I.000	I.000	I.000	I,000	مصباح سقفي ذو حوض	Ri
I.000	I.000	I.000	I,337	عاكس	Rg
I.000	I.000	I.000	I,042	مسطرة صغيرة	Stc
I.000	I.000	I.000	I,000	قاطع التيار الكهربائي	Tp
I.000	I.000	I.000	0,914	ماسورة صلبة مع البلاستيك	Tra
I.000	I.000	I.000	I,000	مركز التحويل Mt/Bt	

النجارة

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	I,538	مفاصل مصفحة	Pa
I.000	I.000	I.000	I,522	الخشب المعاكس مع نوع «أكومي»	Bc
I.000	I.000	I.000	0,986	الخشب الاحمر من الشمال	Brn
I.000	I.000	I.000	I,000	رتاج	Cr
I.113	I.113	I.113	2,027	لوحات من الخشب المضغوط	Pab
I.000	I.000	I.000	2,368	لسان قفل ثابت	Pe

عزل السوائل

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	I,134	لزفت المؤكسد	Blo
I.000	I.000	I.000	2,647	غطاء مرن ملبس بالزفت	Chb
I.000	I.000	I.000	2,130	غطاء مرن سطحه مع الالومينيوم	Chs
I.000	I.000	I.000	2,936	نباد مشرب	Fel
I.000	I.000	I.000	I,000	لوح PVC	Pvc
I.000	I.000	I.000	I,000	ألواح من الفلين المكتل	Pan

اشغال الطرق

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	2,137	لزفت مع نوع 100×80 المدد للغطية	Bil
I.000	I.000	I.000	2,090	كوتباك	Cutb

الدهان والزجاج

ديسمبر 1983	نوفمبر 1983	أكتوبر 1983	معامل الربط	تعيين المنتجات	الرموز
I.000	I.000	I.000	I,033	مطاط مكلور	Cchl
I.000	I.000	I.000	I,006	دهان ايبوكسي	Ey
I.000	I.000	I.000	I,011	دهان غليسير وفتاليك	Gly
I.000	I.000	I.000	I,017	دهان مانع للصدأ	Pea
I.000	I.000	I.000	I,000	دهان زيتي	Peh
I.000	I.000	I.000	0,760	دهان فينيليك	Pev
I.000	I.000	I.000	I,187	زجاج مقوى	Va
I.000	I.000	I.000	I,144	زجاج سميك مضاعفة	Vd
I.000	I.000	I.000	I,000	زجاج خاص بالمرايا	Vgl
I.000	I.000	I.000	2,183	زجاج مع النوع العادي	Vv

صناعة الرخام

الرموز	تعيين المنتجات	معامل الربط	أكتوبر 1983	نوفمبر 1983	ديسمبر 1983
Mbf	رخام فلفلة الابيض	1,000	1.000	1.000	1.000
Pme	سحاق الرخام	1,000	1.000	1.000	1.000

أنواع مختلفة

الرموز	تعيين المنتجات	معامل الربط	أكتوبر 1983	نوفمبر 1983	ديسمبر 1983
Al	سبائك الالومينيوم	1,362	1.192	1.192	1.192
Acl	دعامة الزاوية ذات جناحين متساويين	1,000	1.000	1.000	1.000
Ap	رافدة صغيرة IPN 140	3,055	1.000	1.000	1.000
Aty	أستييلان	1,000	1.000	1.000	1.000
Bc	لولب وعقاف	1,000	1.000	1.000	1.000
Ea	بنزير للسيارات	1,362	1.134	1.134	1.134
Ex	متفجرات	2,480	1.000	1.000	1.000
Es	الكتروود وعصيات للتلحيم	1,000	1.000	1.000	1.000
Fp	حديد مسطح	3,152	1.000	1.000	1.000
Got	الغازوال المباع في البر	1,293	1.000	1.000	1.000
Gri	سياج مكلف مضعف الطي	1,000	1.030	1.030	1.030
Lmn	صفائح سوفية	3,037	1.000	1.000	1.000
Lv	مطرح مع صوف الزجاج	1,000	1.000	1.000	1.000
Oxy	أوكسجين	1,000	1.000	1.000	1.000
Pn	اطارات مطاطية	1,338	1.000	1.000	1.000
Pm	قضبان مع حديد مجنبة تجارية	3,018	1.000	1.000	1.000
Pol	مسمان	1,000	1.000	1.000	1.000
Sx	سيبوريكس	1,000	1.000	1.000	1.000
Tpf	النقل على السكك الحديدية	2,103	1.000	1.000	1.000
Tpr	النقل البري	1,086	1.000	1.000	1.000
Tn	لوح مع صفائح مضلعة (40 TN)	1,000	1.000	1.000	1.000
Ta	صفائح مع صلب مكلف	1,000	1.000	1.000	1.000
Tal	صفائح مع صلب LAF	1,000	1.000	1.000	1.000
Tsc	أنبوب للمغالق مربع	1,000	1.000	1.000	1.000
Tsr	أنبوب للمغالق مدور	1,000	1.000	1.000	1.000
Znl	زنك مصفح	1,003	1.000	1.000	1.000

Oll مكيف الهواء

Svp قاطع متناوب للماء

Vco ناقل الهواء البارد أو الساخن

Vc مروحة مركبة

Ve وعاء التوسع

(3) النجارة :

الرمز الجديد :

Cr رتاج

(4) الكهرباء :

الرموز الجديدة :

Bod علبة الاشتقاق 10 x 100

Ca ممر للحبال مع بلاط مثقوب مكلف
بالحرارة 48x195 ممCf سلك مع نحاس مسنن عيار 28 مم 2
يعوض رمز سلك مع نحاس عيار 3 مم 2Cpeg كابل صلب مع سلسلة حامل التيار، نوع
U 500 UGPFV ناقل للتيار عيار 25 مم،
يعوض الرقم الاستدلالي كابل
U 500 VGPFV أربعة خيوط ناقلة
للتيار ذات 16 مم 2Cts حبل متوسط للتوتر الباطني 30/18
كيلوفولط 700x1 ممCop صندوق أسفل العمود الصاعد ذو أربعة
أقطاب 120x4 أCor صندوق التوزيع مجهز بثماني (8)
وصلات

Coe صندوق الطابق (شباك الاشتقاق)

Can مشكاة عمودية

Disb فاصل تبايني ذو قطبين 30/10 أ

Dist فاصل التيار ذو أربعة أقطاب 60/30 أ

ان التغييرات التي طرأت ابتداء من أول يناير
سنة 1983 بالنسبة للقائمة الخاصة بالرموز
الاستدلالية للمواد على أساس 1.000 في يناير سنة
1975 هي التالية :

(1) البناء :

ألغيت الرموز الاستدلالية :

Acp لوحات موجنة من الكتان الصخري
والاسمنت

Ap دعامة صغيرة من الفولاذ 140 IPN

Brp أجر ملآن

Cafe حجر مع عيار 60/25 للخرسانة الكبيرة

Fp حديد مسطح

Lm صفائح من النوع التجاري

هوضت الحجارة من النوع العادي (Moe) بالحجارة
من نوع رص الطرق (Call)

(2) الترصيص والتدفئة والتبريد :

ألغيت الرموز الاستدلالية :

Buf وعاء عام

Znl الزنك المصفح

الرموز الاستدلالية الجديدة :

Aer مسخن بالهواء

Ado ملين

Bale حوض حمام بصفائح من الفولاذ مطليّة
بالمينا

Com عداد الماء

Cuv حوض المراض من النوع الانقليزي في
قطعة واحدة عمودية

Cta محطة معالجة الهواء

Cs مدور مركس

Ay : أستيلان

Bc : لولب وعقاف

Ec : الكترود وعصيات للتلحيم

Grl : سياج مكلفه مضغف الطي

Lv : مطرح مع صوف الزجاج

Oxy : أوكسيجين

Pol : مسامير

Sx : سيبوريكس

Tn : لوح مع صفائح مظلمة

Ta : صفائح مع صلب مكلفه

Tal : صفائح مع صلب «لاف»

Tsc : أنبوب للمفالق مربع

Tsr : أنبوب للمفالق مدور

رموز جديدة أضيفت الى الانواع المختلفة :

Ap : رافدة صغيرة مع الصلب

Fp : حديد مسطح

Lmn : صفائح مع النوع التجارى

Znl : زنك مصفح

Pm : قضائب مع حديد مجنبة سوفية.

وزارة الثقافة والسياحة

مرسوم مؤرخ فى 4 ذى القعدة عام 1404 الموافق اول
غشت سنة 1984 يتضمن تعيين المدير العام
لمؤسسة تسيير فندق «الاوراسى».

بموجب مرسوم مؤرخ فى 4 ذى القعدة عام
1404 الموافق اول غشت سنة 1984 يعين السيد
الطيب مولفرا، مديرا عاما لمؤسسة تسيير فندق
«الاوراسى».

Disc : فاصل الاتصال مثلث الاقطاب على شكل
صناديق 80 أ

Go : غمد ICD برتقالى قطره II مم

He : كوة عازلة مع البلاستيك

It : قاطع التيار للانارة البسيطة للادماج،
يعوض الرقم الاستدلالي «قاطع التيار»
40 أPla : مصباح سقفى ذو حوض ذو أنبوبين
مستشعين 40 واطTp : ماسورة صلبة مع البلاستيك مانع
للاحتراق قطرها II مم، يعوض الرقم
الاستدلالي «أنبوب قطره 9 مم»

(5) الدهان والزجاج :

- ألقى الرمز الآتى :

Vd : زجاج سميك مزدوج

(6) عزل السوائل :

رمزان استداليان جديان :

Pvc : لوحة 30 x 30 Pvc

Pan : لوحة مع الفلين المكثف سمك 4 سم

(7) أشغال الطرق :

بدون تغيير

(8) الرخام :

رمز استدالي جديد :

Pme : سحاق المرص

(9) أنواع مختلفة :

ألقى الرمزان الآتيان :

Gom : الغازوال المبيع فى البحر

Yf : زهر الاسترداد

الرموز الاستدلالية الجديدة :

Acl : دعامة الزاوية ذات جناحين متساويين

مرسوم رقم 84 - 187 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمهندسي التطبيق في وزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 14 ربيع الاول عام 1389 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتعلق بتحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك مهندسي التطبيق،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة، سلك لمهندسي التطبيق، يخضع لاحكام المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرن بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم رقم 84 - 186 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمهندسي الدولة في وزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 210 المؤرخ في 14 ربيع الاول عام 1389 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتعلق بالاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على مهندسي الدولة،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة سلك لمهندسي الدولة يخضع لاحكام المرسوم رقم 68 - 210 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرن بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 188 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لملحقي الابحاث في المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - IO و I52 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 8I - 2I2 المؤرخ في 22 شوال عام I40I الموافق 22 غشت سنة I98I والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على اسلاك ملحقي الابحاث في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والاثار والمتاحف،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة سلك لملحقي الابحاث في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والاثار والمتاحف يخضع لاحكام المرسوم رقم 8I - 2I2 المؤرخ في 22 غشت سنة I98I المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام I404 الموافق 4 غشت سنة I984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 188 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للمحافظين المكلفين بالابحاث في المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - IO و I52 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 8I - 2I2 المؤرخ في 22 شوال عام I40I الموافق 22 غشت سنة I98I والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك المحافظين المكلفين بالابحاث في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والاثار والمتاحف،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة سلك للمحافظين المكلفين بالابحاث في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والاثار والمتاحف، يخضع لاحكام المرسوم رقم 8I - 2I2 المؤرخ في 22 غشت سنة I98I المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام I404 الموافق 4 غشت سنة I984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 190 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك للاعوان التقنيين في المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و I52 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 214 المؤرخ في 22 شوال عام 1041 الموافق 22 غشت سنة 1981 والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك الاعوان التقنيين في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والمتاحف والاماكن التاريخية.

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة سلك للاعوان التقنيين في المكتبات ومراكز الوثائق يخضع لاحكام المرسوم رقم 81 - 214 المؤرخ في 22 غشت سنة 1981 المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلى بن جديد

مرسوم رقم 84 - 190 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث سلك لمساعدى الابحاث في المكتبات ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و I52 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 213 المؤرخ في 22 شوال عام 1401 الموافق 22 غشت سنة 1981 والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك مساعدى الابحاث في المكتبات والمحفوظات ومراكز الوثائق والاثار والمتاحف،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة والرياضة سلك لمساعدى الابحاث في المكتبات ومراكز الوثائق يخضع لاحكام المرسوم رقم 81 - 213 المؤرخ في 22 غشت سنة 1981 المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلى بن جديد

المطبقة على سلك المساعدين التقنيين في المكتبات
والاماكن التاريخية»

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث في وزارة الشبيبة
والرياضة سلك للمساعدين التقنيين في المكتبات
ومراكز الوثائق يخضع لاحكام المرسوم رقم 81 - 215
المؤرخ في 22 غشت سنة 1981 المذكور اعلاه.

المادة 2 : يتولى وزير الشبيبة والرياضة تسيير
السلك المحدث بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرق بالجزائر في 7 ذى القعدة عام 1404
الموافق 4 غشت سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 192 مؤرخ في 7 ذى القعدة عام
1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 يتضمن احداث
سلك للمساعدين التقنيين في المكتبات
ومراكز الوثائق بوزارة الشبيبة
والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10

و 152 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12
صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن
القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل
والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 215 المؤرخ
في 22 شوال عام 1401 الموافق 22 غشت سنة 1981
والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة